

الدرس (28) من شرح كتاب الصلاة من بلوغ المرام بالمسجد الحرام تابع باب صلاة التطوع

خالد المصلح

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. ملء السماء والارض وملك ما شاء من شيء بعده. احمده له الحمد في الاولى والاخرة وله الحب واليه ترجعون واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. اله الاولين والآخرين. لا اله الا هو الرحمن الرحيم. واشهد ان محمد -

00:00:00

عبد الله ورسوله خيرته من خوفه صلى الله عليه وعلى اله وصحبه ومن اتبع سنته وارتفع اثره باحسانه الى يوم الدين. اما بعد نقرأ في شيء من احاديث النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:00:24

في فاتصل بصلاة التطوع وكنا قد قرأنا ما ذكره المؤلف رحمه الله من الاحاديث المتصلة راتبة الفجر وكان قد ذكر المؤلف رحمه الله جملة من الاحاديث في صلاة التطوع من الرواتب - 00:00:45

و طالما قرأناه في اخر حديث ما يقرأه النبي صلى الله عليه وسلم في راتبة الفجر حيث ذكر ابو هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الفجر قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد - 00:01:16

وفي رواية لمسلم قرأ الايتين قولوا امنا بالله وما انزل اليه وما انزل الى ابراهيم واسماعيل. الاية قوله تعالى قل يا اهل الكتاب تعالوا اذا كانوا سواء بيننا وبينكم واما يتصل براتبة الفجر - 00:01:43

ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم من الاضطجاع بعدها وهذا ما وقفنا عليه من الاحاديث نقرأه ان شاء الله تعالى ونعلق عليه. ونجيب على الاسئلة في ختم المجلس ان شاء الله تعالى - 00:02:03

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. قال الإمام الحافظ بن حجر العسقلاني رحمه الله. وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم -

00:02:21

فاذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الايمن. رواه البخاري. هذا الحديث روته عائشة رضي الله تعالى عنها وهو في البخاري ومسلم واختصر المؤلف رحمه الله في عزمه على مسلم على البخاري لانه هكذا هو بلفظه عند البخاري - 00:02:51

واما كما في صحيح مسلم فهو قد روى الحديث بالمعنى عن عائشة رضي الله تعالى عنها يقول تقول رضي الله تعالى عنها قالت يقول مسلم رحمه الله وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اذا صلى الفجر اضطجع على -

00:03:21

اشقيا الايمن كان خبر عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا السياق والعرب تستعمل هذه الصيغة في الخبر عن الفعل الذي ادامه صاحب الذي ادامه وكثر وقوعه منه على وجه يشبه الاستمرار والدوار - 00:03:45

كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر والمقصود بركعتي الفجر راتبة الفجر وهما الركعتان اللتان تكونان بعد الاذان نافلة وتطوعا وليس المقصود بركعتي الفجر الفريضة لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:13

حفظ عنه انه كان اذا صلى الفجر مكث في مصلاه حتى ترتفع الشمس حسنا اي ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لم يكن اذا صلى الفجر اضطجع اذا صلى الفريضة الفريضة تضطجع بل كان يبقى صلى الله عليه وسلم في مصلاه يذكر الله عز وجل -

حتى ترتفع الشمس حسنا يعني ترتفع ارتفاعا بينا و قوله رضي الله قولها رضي الله تعالى عنها ركعتي الفجر لانها راتبة متصلة فريضة الفجر ولهذا اظيفت هاتان الركعتان الى الفجر فقالت رضي الله تعالى عنها ركعتي الفجر. اضطجع على شقه الايمن - [00:05:11](#) والاضطجاع هو وضع جاء وضع الجنب على الارض سواء كان الجنب الايمن او الجنب الايسر وهو خلاف الاستلقاء فالاستلقاء هو وضع الظهر على الارض اما الاضطجاع فيطلق غالبا على وضع الجنب على الارض - [00:05:46](#) سواء كان الجنب الايمن او كان الجنب الايسر سواء كان الجنب الايمن او الجنب الايمن او الجنب الايسر وقد ميزت عائشة رضي الله تعالى عنها ذلك فقالت على شقه الايمن يعني على جانبه الايمن صلوات الله - [00:06:20](#) سلامه عليه و هذا الفعل منه صلى الله عليه وسلم كان يفعله لاشتغاله بصلاة الليل ولهذا قال العلماء رحمهم الله ان الاضطجاع بعد ركعتي الفجر سنة لمن كان له حزب من الليل فيحتاج - [00:06:42](#) الى شيء من الراحة ليتقوى بذلك على صلاة الفريضة صلاة الفجر ومنهم من قال بل ذلك مما فعله النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فهو سنة في حق كل احد - [00:07:13](#) ممن لا يخشى ان تنام ان تنام عينه ولا يستيقظ لصلاة الفجر والعلماء في هذه الطبعة لهم عدة احوال فمنهم من رآها واجبة وهذا قول الاقليل من اهل العلم - [00:07:36](#) ومنهم من رآها سنة مطلقا ومنهم من قيد سنيتها بمن له حزب من الليل يحتاج معه الى تقوي ومنهم من قال بكرهتها والصواب من هذه الاقوال ان الطبعة التي تكون - [00:08:03](#) بعد ركعتي الفجر قبل الفريضة سنة لمن كان محتاجا اليها فريضة ان يأمن من ان يؤدي ذلك الى تفويت الفرض فان كان يغلب على ظنه انه ستأخذه عينه وينام فانه لا يجوز له عند ذلك النوم - [00:08:26](#) لا يجوز له الاضطجاع فانه لا يجوز له اضطجاع لانه يفضي الى محرم وهو اخراج الصلاة عن وقتها. وما كان وسيلة لمحرم فهو محرم كما هو معلوم في ان الوسائل لها احكام الغايات - [00:08:53](#) وما لا يمكن اجتناب المحرم الا باجتنابه كان اجتنابه واجبا هذا هو اعدل الاقوال فيما يتعلق الاضطجاع بعد ركعتي الفجر قبل الفريضة فهو سنة لمن كان محتاجا الى ذلك على هذا النحو من التقييد وهو الا يكون ذلك مفضيا الى اضاءة الفرض - [00:09:16](#) وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها وكلا الامرين لما في النوم قبل العشاء والحديث بعدها من تضييع اما من خشية تضييع اما واجب بالنوم عن صلاة العشاء - [00:09:49](#) او مندوب وذلك باضاءة قيام الليل لطول السحر هذا ما يستأنس به في تقرير هذا المعنى وان هذه الضجة اذا كانت تفضي الى اضاءة الفريضة او يخشى معها اضاءة الفرض فانها - [00:10:15](#) تكره نعم وفي هذا الحديث من الفوائد حرص الصحابة على نقل احوال النبي صلى الله عليه وسلم جميعها وفيه من الفوائد - [00:10:41](#) ان الاضطجاع للتقوي على العبادة سنة وفيه من الفوائد ان الشريعة تعطي النفس حظها فلا تحملها ما يشق عليها او يفضي بها الى الانقطاع والعناء ما جعل عليكم في الدين من حرج ان الدين يسر - [00:11:10](#) هذه بعض ما في هذا الحديث من الفوائد ومن فوائد الحديث استحباب الارتجاع على الجنب الايمن وان ذلك افضل لكون النبي صلى الله عليه وسلم يفعله وهو اصح فيما ذكره اهل المعرفة - [00:11:37](#) وفيه من الفوائد حرص الصحابة على نقل الفعل على نحو ما رأوا. لان عائشة رضي الله تعالى عنها لم تقتصر على الاضطجاع فقط بل بينت على اي الشقين كان النبي صلى الله عليه وسلم يضطجع - [00:12:00](#) واما الحديث الذي يليه وهو حديث ابي هريرة يقول رحمه الله وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الركعتين قبل صلاة الصبح فليضطجع على جنبه الايمن. رواه احمد - [00:12:25](#)

داوود والترمذي وصححه هذا الحديث حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الركعتين قبل صلاة الصبح وهذا يبين المقصود بركعتي الفجر في حديث عائشة المتقدم - [00:12:47](#)

فليضطجع على جنبه الايمن هذا الحديث رواه احمد والترمذي وابو داوود وصححه كما قال المصنف رحمه الله وهو حديث في اسناده مقال ولذلك ظعفه جماعة من اهل العلم حيث قالوا انه لم يثبت - [00:13:09](#)

عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم الامر بالاضطجاع وغاية ما ورد ندعوه الى ذلك وغاية ما ورد فعله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ولم يرد عنه ما يحتج به من الامر بالاضطجاع - [00:13:32](#)

وهذا هو الصحيح فان هذا الحديث في اسناده مقال ولذلك ظعفه اهل العلم فقال عنه الترمذي رحمه الله حسن صحيح غريب وفي بعض النسخ الاقتصار على على قوله حسن غريب - [00:13:53](#)

وقد قال عنه شيخ الاسلام ابن شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله الحديث ليس بصحيح لانه تفرد به عبد الواحد ابن زياد وفي حفظه مقال لان كل من روى هذا الحديث لم يذكر فيه الامر انما اقتصر فيه على ذكر - [00:14:25](#)

الفعل دون ذكر امره صلى الله عليه وعلى اله وسلم بالاضطجاع فقد روى هذا الحديث عن الزهري جماعة من الحفاظ لم يذكر احد منهم انه فعل ذلك انه قال ذلك على وجه الامر - [00:14:50](#)

بل كان ذلك منه صلى الله عليه وسلم على وجه الفعل دون الامر بهذا يتبين ان الاضطجاع ليس مأمورا به ولو ثبت ذلك لحمل هذا على الاستحباب لا على الوجوب - [00:15:14](#)

لو ثبت ذلك اي ثبت هذا اللفظ كما اثبتته بعض اهل العلم لحمل ذلك على الاستحباب لا على الوجوب نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل - [00:15:38](#)

اثناء مثنى فاذا خشي احدكم الصبح صلى ركعة واحدة. توتر له ما قد صلى. متفق عليه وللخمس وصححه ابن حبان صلاة الليل والنهار مثنى مثنى. وقال الامام هذا خطأ هذا الحديث - [00:16:02](#)

حديث عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنه فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل مثنى مثنى وهذا مبني على ما ورد عنه من ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله - [00:16:27](#)

عن صلاة الليل فقال صلى الله عليه وعلى اله وسلم صلاة الليل مثنى مثنى وقوله في هذا الحديث صلاة الليل مثنى مثنى اي اثنتين اثنتين اي انه يصلي ركعتين هذا معنى قوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم صلاة الليل مثنى مثنى - [00:16:45](#)

وقد جاء بيان ذلك وتفسيره عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه قال في معنى قوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى مثنى مثنى مثنى اي لا يزيد على ركعتين - [00:17:18](#)

لا يزيد على ركعتين. والمقصود ان يسلم من كل ركعتين هذا معنى ما جاء عنه صلى الله عليه وعلى اله وسلم في هذا الحديث من قوله صلاة الليل مثنى مثنى - [00:17:36](#)

ثم بعد ذلك قال فاذا خشي احدكم الصبح اي اذا خاف احدكم ان يدركه الصبح ولم يكن قد اتم وتره صلى ركعة واحدة. اي اوتر بركة واحدة توتر توتر له ما قد صلى. اي من قليل او كثير - [00:17:53](#)

فيصلي ركعتين ركعتين ثم اذا اراد ان يختم صلاته او خشي ان يدركه الصبح وهو لم يتم صلاته اختصر على ركعة واحدة لقوله صلى الله عليه وسلم فاذا خشي الصبح - [00:18:18](#)

اوتر صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى اي تجعله وترا اي تجعله وذلك ان الوتر هو الفرض فاذا صلى ركعتين ثم صلى ركعة فقد اوترت صلاته لان الوتر هو الفرض - [00:18:38](#)

وقوله صلى الله عليه وسلم توتر له ما قد صلى اي تجعله وترا ولهذا يطلق بعض العلماء على كل صلاة الليل وترا سواء كان قد صلاها متصلة او صلاها منفصلة - [00:19:06](#)

باعتبار ان الركعة الاخيرة من صلاة الليل سواء كانت متصلة او كانت منفصلة توتر لهما قد صلى اي تجعله وترا والرواية الثانية التي

ذكرها المؤلف رحمه الله فيها زيادة على الرواية التي في الصحيحين - [00:19:29](#)

حيث قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وهذا يبين ان الوتر وهو هذا يبين ان قوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى ليس قصرا - [00:19:59](#)

اليس ذلك لقصر هذا الوصف على صلاة الليل بل هذا في صلاة الليل وفي صلاة النهار. لقوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى. فكل الصلاة ليلا ونهارا تكون على هذه - [00:20:26](#)

الصفة وعلى هذا النحو الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم وهذه الرواية قد صحها جماعة من اهل العلم بناء على انها زيادة من ثقة حيث انفرد بها بعض الرواة عن الامام عن عن ابي عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنه - [00:20:45](#)

انفرد بها واحد من الرواة عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنه وقد ذكر جماعة من اهل العلم بهذه الزيادة انها شاذة لانها خالفت رواية الاكثر فالأكثر كانوا على - [00:21:11](#)

الاقتصار على قوله صلاة الليل مثنى مثنى وقد قال بعض اهل العلم انها زيادة لا تعارض وزيادة الثقة اذا لم يخالف رواية الاكثر او الاوثق فانها تقبل وتعد زيادة معتبرة - [00:21:36](#)

ولهذا صح هذا الحديث جماعة من اهل العلم بناء على ان هذا من زيادة الثقة واما من قال بضعف هذه الرواية فبنى ذلك على ان قوله صلى الله عليه وسلم - [00:22:10](#)

صلاة الليل والنهار مثنى مثنى يخالف ما هو ظاهر الحديث اضافة الى كونه يخالف رواية الاكثرين عن عنه صلى الله عليه وسلم. فان قوله صلاة الليل مثنى مثنى عقبها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله فاذا خشيت الصباح - [00:22:32](#)

فصلي ركعة واحدة توتر ما قد توتر له ما قد صلى. وهذا يدل على ان الحديث كان عن صلاة الليل لا عن صلاتي النهار حيث ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ما - [00:22:54](#)

يوتر به الانسان ما تقدم من صلاته اضافة الى انهم قالوا ان قوله صلاة الليل مثنى مثنى يشبه ان تكون حصرا كما لو قال ما صلاة الليل الا مثنى مثنى - [00:23:13](#)

ومعلوم ان صيغة الحصر تفيد الاختصاص ولهذا فهم بعضهم من هذا الحديث ان صلاة النهار على خلاف صلاة الليل فانها لا تكون مثنى مثنى بل تكون اكثر من ذلك والذي يظهر والله تعالى اعلم - [00:23:31](#)

ان هذه الرواية ليست محفوظة رواية الرواية التي فيها زيادة النهار. لكن القول بان هذه الصيغة صيغة حصر ليس ليس قولاً سديداً لان الصيغة لا يفهم منها الحصر وان كان قد يحتمل ذلك لكن ليس ثمة ما يدل على الحصر وينفي ذلك ان غالب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في النهار - [00:23:57](#)

اثبتنا مثنى في غير الفرائض فكان يصلي ركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين بعد الظهر وكان يقول صلى الله عليه وسلم صلوا ركعتين قبل المغرب فثبت ذلك عنه بقوله وفعله - [00:24:32](#)

انه كان يصلي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ركعتين نهارا وليلا. اما المغرب والعشاء فهي صلاة من اما المغرب والعشاء فهي صلاة الليل. لكن في صلاة الظهر كان يصلي ركعتين وفي صلاة الجمعة كان يصلي ركعتين ايضا - [00:24:57](#)

والفجر ثبت عنه انه يصلي ركعتين قبل الفجر وكل هذا من صلاة النهار فدل ذلك على انه ليس تخصيصا ان قوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى ليست تخصيصا - [00:25:19](#)

حتى لو كان كانت الصيغة قد يفهم منها او يفهم منها الحصر ووجه الحصر في الحديث تعريف المبتدأ والخبر كما هو معلوم فان تعريف طرفي الجملة يفيد الاختصاص او الحصر بحسب الاغلب - [00:25:38](#)

ولكن هذا كما ذكرت يشكل عليه او يبعده ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم من ان صلاته في في الليل والنهار كانت مثنى مثنى وقد ثبت عنه ما يوهم انه كان يصلي - [00:26:03](#)

اربعا متواصلة في صلاة الليل كما في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت لما سئلت عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم

قالت كان يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن - [00:26:25](#)

ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن وقد ثبت عنه انه اوتر بخمس وبسبع وبتسع وباحدى عشرة وكل هذا يدل على ان صلاته صلى الله عليه وسلم في الليل تنوعت - [00:26:40](#)

فكان يصلي مثنى مثنى وكان يصلي خلاف ذلك في بعض الاحيان الا انه من كان يصلي بالناس فالأفضل له ان يكون على هذه الصفة في صلاته لان لا يشق على الناس ولانه - [00:27:03](#)

الذي وجه اليه النبي صلى الله عليه وسلم بقول صلاة الليل مثنى مثنى ولاجل ان عمر رضي الله تعالى عنه لما اقام ابي مبيد وتميم تميما الداري يصليان بالصحابة كانوا يصلون مثنى مثنى - [00:27:21](#)

واما صلاة ما هو اكثر من ذلك ليلا ونهارا فانه لا بأس به فيقول قول صلاة الليل مثنى مثنى على وجه الأفضلية والإستحباب نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصلاة - [00:27:45](#)

بعد الفريضة صلاة الليل. اخرجه مسلم هذا الحديث قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم افضل الصلاة بعد الفريضة اي افضل ما يتقرب الى الله تعالى من الصلوات بعد المكتوبات - [00:28:11](#)

صلاة الليل اي الصلاة التي تكون في الليل والمقصود بصلاة الليل ما شرعه النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة ليلا وهو ما امر الله تعالى به رسوله في قوله يا ايها المدثر - [00:28:32](#)

فانفع يا ايها المزمّل في قوله يا ايها المزمّل قم الليل الا قليلا. نصفه او انقص منه قليلا او زد عليه ورتلوا القرآن تزيّلا ان سنلقيه اليك قولاً ثقيلا انا سنلقي عليك قولاً ثقيلا ان ناشئة الليل هي اشد وطنا واقوم قليلا - [00:28:55](#)

فقد بين الله تعالى ان هذه الصلاة لها منزلة في مواطعة في مواطعة اللسان للقلب حيث انها صلاة خشوع وسكون وهدوء يستحضر فيها الانسان معاني ما يقرأه من كلام ربه جل في علاه ولذلك قال واقوم قليلا - [00:29:17](#)

اي اقوى القراءة من حيث اللفظ ومن حيث المعنى في ادراكه وتدبره وقوله صلى الله عليه وسلم افضل الصلاة بعد الفريضة لان الفريضة لان الفريضة افضل ما تقرب به العبد الى ربه جل في علاه - [00:29:46](#)

فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضته عليه فاحب ما تتقرب به الى الله تعالى من الطاعات والعبادات - [00:30:19](#)

التقرب اليه بالفرائض والواجبات ثم بعد ذلك التقرب اليه سبحانه وبحمده بما ندبك اليه من النوافل والتطوعات. ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احبته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها - [00:30:33](#)

فالمندوب ان يجد الانسان في الواجبات من كل انواع العبادات ثم بعد ذلك يجتهد في الاستكثار من النوافل والتطوعات وقوله صلى الله عليه وسلم افضل الصلاة اي صلاة التطوع كما تقدم - [00:30:58](#)

وهذا يدل على ان العبادات متفاوتة في الفضل وليست على مرتبة واحدة افضلها ما كان محققا لمقصود الصلاة او ما كان محققا لمقصود العبادة فلما كانت صلاة الليل اقرب في تحقيق المقصود من الصلاة خشوعا وحضور قلب وتدبر كانت - [00:31:22](#)

افضل الصلوات هذا هو السبب كما قال الله تعالى ان ناشئة الليل هي اشد وطنا يعني موافقة للقلب مع اللسان واقوم قليلا يعني واقوم تلاوة وقراءة وقول صلاة الليل يشمل صلاة الليل - [00:31:59](#)

ما كان منها وترا وما كان منها شفعاً فكل الصلاة التي تكون في الليل من التطوعات افضل ما يتقرب الى الله تعالى من الصلوات ما يتقرب به الى الله تعالى من الصلوات - [00:32:26](#)

وفي هذا الحديث دلالة ظاهرة على فضل النافلة في هذا الوقت وان الاوقات تؤثر في فضائل الاعمال بالنظر الى ما ينتج عن هذا الوقت من اثر في تحقيق المقصود من العبادة - [00:32:46](#)

نعم - [00:33:04](#)